

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الإسكـــان

قـرار وزاري

رقـم ١٢٤ /٢٠١٣

بحظر تملك غير العمانيين للأراضي والعقارات في ولاية الدقـم

استنادا إلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ ،

وإلى نظام السجل العقاري الصادر بالمرسوم السلطاني رقـم ٩٨/٢ ،

وإلـى تنظيـم تملك مواطنـي دول مجلـس التعـاون لـدول الخليـج العربيـة للعقـار فـي الـدول الأعضاء الصادر بالمرسوم السلطاني رقـم ٢٠٠٤/٢١ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقـم ٢٠٠٨/٣ بتحديـد اختصاصـات وزارة الإسكـان واعتمـاد هيكلها التنظيمي ،

وإلى قرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته رقم ٢٠١٣/١٩ المنعقدة بتاريخ ٢١ رمضان ١٤٣٤هـ الموافق ٣٠ يوليو ٢٠١٣م بشأن حظر تملك الأراضي والعقارات في ولاية الدقم لغير العمانيين ،

وبنـاء على مـا تقتضيه المصلحـة العامـة .

تقـرر

المـادة الأولـــى

يحظر تملك الأراضي والعقارات في ولاية الدقم لغير العمانيين .

المـادة الثانيـــة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ١٣ من محـــــرم ١٤٣٥هـ

الموافـــق : ١٧ من نوفمبـــــر ٢٠١٣م

سيف بن محمد بن سيف الشبيبي

وزيـــــر الإسكـــــان